

## تأمين صحي للأسر محدودة الدخل

يمنح هذا التأمين لحاملي الجنسية الأردنية الذين لا يحملون تأمين صحي آخر شريطة إحضار دراسة اجتماعية من أقرب مديرية تنمية اجتماعية لمكان السكن بأن دخل الأسرة الشهري ٣٠٠ دينار أو أقل. يغطي التأمين المعالجة في مراكز ومستشفيات وزارة الصحة وفي حال عدم توفر المعالجة وبقرار من الطبيب المعالج يمكن تحويلهم إلى مستشفى الأمير حمزة، الخدمات الطبية الملكية، المستشفيات الجامعية ومركز الحسين للسرطان. تصدر البطاقة من مديريات الشؤون الصحية في المحافظات ومن إدارة التأمين الصحي المدني.



**الرسوم المطلوبة:**  
دينار واحد عن كل  
بطاقة

### الوثائق المطلوبة للحصول على التأمين :

- إثبات شخصية.
- صورة شخصية.
- دراسة اجتماعية من أقرب مديرية تنمية اجتماعية تابعة لوزارة التنمية الاجتماعية.

**درجة التأمين: ثلاثة**

**مدة صلاحية التأمين:**

ادارة التأمين الصحي المدني  
عمان—تلع العلي  
هاتف رقم : ٥٥٤٠٩٣٥  
٥٥٤٠٩٣٤  
فاكس رقم: ٥٥٤١٤٨١  
الخط الساخن: ٥٥٢٧٠٢٤

- المشترك: ثلاثة سنوات
- الزوجة: ثلاثة سنوات
- الأبناء من ٦ إلى ١٨ سنة : ثلاثة سنوات
- الابنة العزباء الغير عاملة فوق سن (١٨) : سنة واحدة
- الابن الطالب فوق سن (١٨) : حتى نهاية الفصل الدراسي
- الابن الذي لديه نسبة عجز ٧٠% : ثلاثة سنوات